

قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية التعديل الأول الموقع في ١٩٧٨/٨/١
لاتفاقية القرض الموقعة في ١٩٧٨/٢/٢٧ بين جمهورية مصر العربية
والولايات المتحدة الأمريكية لبرنامج الاستيراد السلمي، ويعمل به اعتبارا
من ١٩٧٨/٨/١ م

تحريرا في ٢١ ذي القعدة سنة ١٣٩٨ (٢٣ أكتوبر سنة ١٩٧٨)
وزير الدولة للشئون الخارجية
وزير الخارجية (النيابة)
محمود أمين عبد الحافظ

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥١٢ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين
المعدلة له ،

قرر :

(المادة الأولى)

يعين الأستاذ الدكتور إبراهيم جميل مصطفى بدران أستاذا متفرغا بكلية
الطب بجامعة القاهرة مع الاحتفاظ له بمرتبات وبدلات الوزير بصفة
شخصية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ذي الحجة سنة ١٣٩٨ (٦ نوفمبر سنة ١٩٧٨)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥١٣ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات والقوانين
المعدلة له ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعين الأستاذ الدكتور نعيم مصطفى أبو طالب أستاذا متفرغا بكلية
الهندسة بجامعة الاسكندرية مع الاحتفاظ له بمرتبات وبدلات الوزير
بصفة شخصية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ذي الحجة سنة ١٣٩٨ (٦ نوفمبر سنة ١٩٧٨)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥١١ لسنة ١٩٧٨

بتحديد الوزير المختص بالتنمية الإدارية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٤ في شأن إنشاء الجهاز المركزي
للتنظيم والإدارة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٢٨١ لسنة ١٩٧١ بإنشاء المعهد
القومي للتنمية الإدارية والقرارات المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٠ لسنة ١٩٧٨ بتشكيل الوزارة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر السيد الدكتور / على محمد السلمي ، وزير الدولة للتابعة والرقابة ،
الوزير المختص بالتنمية الإدارية .

(المادة الثانية)

يتبع الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة الوزير المختص بالتنمية الإدارية .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ذي الحجة سنة ١٣٩٨ (٦ نوفمبر سنة ١٩٧٨)
أنور السادات